

صحيح ابن خزيمة

1254 - وقد روى الكوفيون أعجوبة عن ابن عمر إني خائف أن لا تجوز روايتها إلا تبين علتها لا إنها أعجوبة في المتن إلا أنها أعجوبة في الإسناد في هذه القصة روى نافع و عطية بن سعد العوفي عن ابن عمر قال Y صليت مع النبي A في الحضر والسفر فصليت معه في الحضر الظهر أربع ركعات وبعدها ركعتين والعصر أربع ركعات ليس بعدها شيء والمغرب ثلاثا وبعدها ركعتين والعشاء أربعاً وبعدها ركعتين والغداة ركعتين وقبلها ركعتين وصليت معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين والعصر ركعتين وليس بعدها شيء والمغرب ثلاثا وبعدها ركعتين وقال هي وتر النهار لا ينقص في حضر ولا سفر والعشاء ركعتين وبعدها ركعتين والغداة ركعتين وقبلها ركعتين .

ناه أبو الخطاب نا مالك بن سعيير نا ابن أبي ليلى عن نافع و عطية بن سعد العوفي عن ابن عمر .

وروى هذا الخبر جماعة من الكوفيين عن عطية عن ابن عمر منهم أشعت بن سوار و فراس و حجاج بن أرقطاة منهم من اختصر الحديث ومنهم من ذكره بطوله .

وهذا الخبر لا يخفى على عالم بالحديث أن هذا غلط وسهو عن ابن عمر قد كان ابن عمر C ينكر التطوع في السفر ويقول لو كنت متطوعاً ما باليت أن أتم الصلاة وقال : رأيت رسول A لا يصلي قبلها ولا بعدها في السفر K قال الألباني : إسناده ضعيف لضعف ابن أبي ليلى واسمه محمد بن عبد الرحمن ومثله عطية العوفي ومثله عن ابن عمر منكر كما بينه المؤلف